

# حكم جمع مال وتخصيصه للحوادث بين أفراد القبيلة - بن باز -

## مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

افيدكم بان فيه بعض من القبائل البدائية وغيرهم من الناس يتفقون على جمع بعض من المال خاصة للحوادث ويكون هذا المبلغ لدى انسان وعندما يكون على احد افراد هذا الفخذ التابع للقبيلة اودية يتقدم الى الذي لديه النقود ويعطيه المبلغ - 00:00:00  
وبعد ما يسدد الديمة المطلوبة يقوم بتسديد فخذ معروف فيه يعني حتى يرد المبلغ الاول الى يمين الجمعية الخاصة 00:00:20  
للفقد علما بان علما ان الاغلبية من هذا الفهم بحاجة ماسة عندما تقع هذه الحوادث ويكون في يوم - 00:00:40  
المحرض ولبعض غير محتاج اليها لذا نأمل ان توضحوا لنا هذه الطريقة هل هي جائزة ان تتنافى مع الدين او بعض القبيلة على مساعدة معينة يجمعونها عند شخص منهم من حوادث - 00:01:00  
فلا بأس بذلك. اذا قامت بها نفوسهم تحدث عليهم من اه مصيبة اصل او غير قتل من جراحات او فقر او من كارثة من سيد الاول او ما اشبه ذلك فلا حرج الا بالتعاون على الخير. نعم. من باب الاحسان ودب المصاص وسد حاجة ضعيف - 00:01:20  
فلا بأس بهذا. على قدر ما اصابه. لانه الجهات التي عينوها وكلما آقل ما في يد الاميين طلب منهم واخبرهم ان يعطوهم اخر يعد ذلك تخرج من الزكاة فيها - 00:01:50  
هذا الزكاة -